

شرح صحيح مسلم (كتاب الزكاة باب ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة) | ج 1 الشيخ مشهور بن حسن 72/01/2202

مشهور بن حسن آل سلمان

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله واصحابه اجمعين. اما بعد فقد قال الامام النووي رحمه الله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم. كتاب الزكاة. باب ليس فيما دون خمسة اوسق صدقة. قال الامام مسلم - [00:00:00](#) رحمه الله تعالى. وحدثني عمرو بن محمد بن بكير الناقد قال حدثنا سفيان بن عيينة قال سألت عمرو بن يحيى بن عمر حارة فاخبرني عن ابيه عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمسة اوسق صدقة - [00:00:20](#) ولا فيما دون خمس زود صدقة. ولا فيما دون خمس اواقي صدقة. ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره. ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له. ومن يضل فلا هادي له. واشهد ان لا اله الا الله وحده - [00:00:40](#) لا شريك له. واشهد ان محمدا عبده ورسوله. اما بعد فهذا هو الحديث الاول من كتاب الزكاة في صحيح الامام مسلم بدأه بانه ما في ما في ما دون خمسة اوسق صدقة - [00:01:10](#) لك فيه صدقتا الفضة وصدقتا الزرع وصدقة الابن في حديث واحد وامرنا تحت الحديث الاول الحديث عن مخرجين عن صحابييين الاول ابو سيد الخضري رضي الله تعالى عنه والثاني حديث جابر ابن عبد الله. واما حديث ابي سعيد الخدري - [00:01:30](#) فاخرجه الامام البخاري في صحيحه وذكره في اربعة مواطن من صحيحه اما حديث جابر رضي الله تعالى عنهما فهو من انفردات الامام مسلم اما حديث البخاري فاخرجه في كتاب واحد وهو الزكاة وبوب عليه اربعة - [00:02:00](#) من هذه فقه الحديث. اما التميم الاول فباب ذكاؤه فليس بكنز. من كان عنده مال وكنزه ولكنه ادى زكاته فهو ليس بكنز في في منظور الشرع. من الذي يكتنز المال؟ الذي لا يؤدي - [00:02:30](#) لو بقي المال على ما هو عليه واديت زكاته فهو ليس بكنز. واما الكتاب الثاني فغضب عليه بقوله باب زكاة الورق والمراد بالورق الفضة والزكاة واجبة في الفضة سواء كانت دراهم مضروبة او غير مضروبة - [00:03:00](#) واما الباب الثالث فبوب عليه بقوله ليس فيما دون خمس زود صدقة. الذود الابل الذود الابل. فليس في ما دون خمس لو صدقة. نصاب الابل خمسة من الابل من عنده خمسة من الابل عليه شاة. الواجب في من عنده خمسة من - [00:03:30](#) ابن وحن عليها الهول ففيها شاة كما سيأتي بيان ذلك مفصلا. واول تحت هذا الباب وهو في حديث رقم الف واربع مئة وتسعة وخمسين. طريقنا كمحمد بن عبد الله بن عبد الرحمن المالك - [00:04:03](#) عن ابيه عن ابي سعيد وقال خمسة اوسق من التمر صدقة خمسة بعد قليل. وهذا المكيال العلما فيه وزن اهل مكة فكما ثبت في الصحيح البخاري الوفد وزن اهل مكة - [00:04:23](#) وان يكون من التمر كما ثبت في الحديث. ومسلم عودنا على عادة طالبة عنده انه يذكر الحديث مجملا ثم يردفه بالالفاظ التي افصله. ويورج من الاساليب ما يجعل الحديثي يطمئن تمام الطمأنينة على صفحته - [00:04:53](#) ما ذكره في الباب. ولذا اورد حديث ابي سعيد الخدري رضي الله تعالى عن طرق عديدة تأتي في درس اليوم ان شاء الله تعالى. اولا الامام خمسة زوج دون خمس زوج خمس العدد - [00:05:29](#) قانون بين الخاء بين الثلاث للتسع يختلفان. خمس داوود خمس مذكر في الضوء انثى الضوء انثى. والبغير انثاه نارا واراد النبي صلى

الله عليه وسلم الذكر والائتي حكمهما وعد. ولكن تمويل خمس لابد يشير ان الذود المرابي العام - 00:05:59
لان الذي يملك الابل يطمع بان تتكاثر له. فان اخرج زكاته فيخرج زكاة الذكر الامر صيام. حيث الزكاة لكن الواجب في من عنده سمن
للال سواء كانت اه بر او كانت موطن فعليها شاة وافدة - 00:06:39

تتمة الحديث قال وليس في فيما دون خمسة اوسق من التمر بصدقة ثم الموطن الاخير برقم الف واربعمية واربعة وثمانين وبوب
عليه بقوله باب ليس في مليون خمسة انفس صدقة واورد الحديث عن طريق مالك السابق ليس فيما اقل بهذا اللفظ. لفظ عندنا -
00:07:09

صحيح في صحيح مسلم ليس فيه ماء دون خمسة انفس صدقة. لفظ البخاري اورده بلقب ليس في فيما اقل من خمسة اوجه
صدقة. فما معنى ليس في ما دون خمسة اوجه صدقة؟ ما معنى - 00:07:39
فيما اقل معنى فيما دون فيما اقل فليس هناك زكاة لمن عنده اقل من خمسة اوسق خمسة اه دود فليس فيه صدقة. ولد البخاري
الاخير فليس فيما اقل من خمسة اصدقة ولا فيما اقل من - 00:07:59
خمس من الابل الدود صدقة ولا في اقل من خمسة عواقب من خمس اواق من الورق ثم قال الامام البخاري رحمه الله تعالى معلقا
على لفظة ليس اقل قال هذا التفسير الاول - 00:08:29

ليس اقل تفسير ليس دون تفسيره ليس اقل. قال الامام البخاري هذا التفسير الاول اذ قال ليس فيما دون خمسة قام ويؤخذ ابدا بما
زال اهل السبت او بين اهل الثبت مابين غزاة الفار فكما ان الاية خير تفسير لها - 00:08:55
الاية فان خير تفسير للحديث ما هو الحديث. خير تفسير الحديث ولد الامام البخاري الامام الحافظ ابن حجر في فتح الباري لما شرح
صحيح البخاري ذكر جميع الالفاظ التي تسعف في فهم معنى الحديث. فمخطئ من زعم ان فتح الباري شرح للصحيح - 00:09:29
بخاري بل لو قلت ان فتح الباري شرح للكتب الستة بشيء من تجوز لما ابعدت اولا الامام مسلم هذا الزمن الذي معنا وعلى عادة الامام
مسلم يورد الاسنان جاهدا للمدنيين والمدني غالبا يكون الشيخ الثالث او الرابع في الاسناد السباعي او - 00:09:59
الثاني والثالث في الاسناد الرباعي وهكذا. الاسناد الذي معنا اسناد خماسي. بدأه بالبغداي شيخه في بغداد عمرو بن محمد بن مكير
الناقد ورواه عن سفيان ابن عيين وهو كوفي ثم بدأ الاثنان المدني - 00:10:29

عمرو ابن يحيى ابن عمار الماجد المدني الانصاري وابوه عمرو ابن ابوه يحيى ابن عمرو آآ مدني المادني عن ابي سعيد سعد ابن مالك
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دونه. ما - 00:10:49
في معطل ليس فيما اقل كما بين اهل البخاري. خمسة اوجه صدقة صدقة زكاة. طلعتنا كلام عن الزكاة. انما صدقات للفقراء كما ذكر
القرآن الكريم. المراد بالصدقات انما الصدقات انما - 00:11:09

السلطات المربية الزكاة ليس دون خمسة افق خمسة افق ستين صاحب هذه الاوسط ممن؟ من التمر او من الحبوب كما صرح بذلك
في رواية ما الامام البخاري وسيجهد الامام مسلم بعد ايراد الطرق ان يبين ان دون الخمسة اوسط من - 00:11:29
والتمر قال بعض الرواة ويأتي ذلك مفصلا في هذا الباب عند مسلم قال بدل التمر الثمر بدل التاء قد سبعة وهذا المسمى تخريفا.
فليس في مدون خمسة او فوق الستين صعب كانت حمل بغير لما كان يحمل البعير كان يحمل ستين - 00:12:01
طبعاً والمراد الاوثق تجميع ما يحمل هذا البعير من التمر والحبوب. الله يقول والليل وما وثاقه. وما ومراد الوسط جمع فيجتمع في
الليل والليل له اسراع. ولا سيما ان الناس كل ينفرد بمحبوبه في ليلته - 00:12:39

واعرف محمود هو الله. وعن الناس في انفرادهم بمحبوبهم في الليل ما ما قسمة من قيام الليل. فاجتمعوا مع محبوبهم وناجوا
وناجوه. وتدلوا اليه تمسكن تضرعوا وسألوه وابدوا محبتهم له. الستين - 00:13:15
هو نصيب سلطة زكاة الحبوب والتعب وكانت الستين صاع مئتين درهم. والمائتا درهم هي زكاة الفضة زكاة الورق والميتين ترعة
زكاة الفضة تساوي اليوم خمسمائة وخمسة وتسعين غرام. من كان عنده خمس مئة وخمسة وتسعين غرام - 00:13:45
فقد ملك النصاب وتجب فيه الزكاة ربع العشر وربع العشر هو اثنين ونص بالمئة وكانت المئتين درهم تساوي حوالي خمسة وثمانين

مثقال من الذهب والمثقال اربعة فاصلة اربعة وعشرين. بالمئة من الغرام - [00:14:31](#)

فمن كان عنده خمسة وثمانين غراب ذهب وان كان عنده عشرين مثقال ذهب عشرين مثقال ذهب المثقال اربعة عشرين ضرب اربعة حفظت اربعة وعشرين. بطلع خمسة وثمانين غرام ذهب اربعة وعشرين فاصلة اربعة وعشرين بالمئة ضرب - [00:15:09](#) عشرين مثقال تكون النتيجة كم؟ خمسة وثمانين غرام ذهب خالص. الذهب الخالص اربعة وعشرين غرام فمن عنده خمسة وثمانين غرام ذهب خالص نال نصيب ما لا بساط الزكاة ووجبت في حق في حقه وجوبا عينيا - [00:15:36](#)

المال وزكاة المال من اركان الاسلام التعب الشقر اليوم ليس دهباً خالصاً. ذهب الشائع اليوم بين ايدين الناس واحد وعشرين غرام. وليس عيار اربعة وعشرين. عيار واحد وعشرين. فالخمس وثمانين - [00:16:09](#)

غراب اللي هو المثقال اربعة وعشرين يا اربعة وعشرين يساوي الخمسة وثمانين غرام خالص ذهبت يساوي واحد وتسعين معيار واحد عشرين اذا صار العشرين يساوي خمسة وثمانين اللي قلنا اربعة وعشرين - [00:16:35](#) الاربعة وعشرين مثقال قلنا عشرين مثقال عشرين مثقال يساوي كم؟ خمسة اربعة وعشرين. و اللي والعشرين اسقال يساوي واحد وتسعين اغراء واحد وعشرين. يعني الواحد وتسعين اغراء واحد وعشرين يساوي خمسة وثمانين غرام مليار اربعة وعشرين -

[00:17:08](#)

كما قلت يساوي خمسة وثمانين غرام خالص ذهب خالف عيار اربعة وعشرين الان قديمة كان العشرين مثقال يساوي ميتين درهم اليوم العشرين الميتين درهم فضة تساوي خمسمية وخمسة وتسعين غرام - [00:17:48](#)

لا تساوي شيئاً بالنسبة للذهب. الفرق كبير بين الذهب والفضة. قيمة الخمس خمسمية وخمسة اللي بتساوي ميتين درهم قيمتها اقل من عشرين دينار لا قيمة لها ومن ها هنا وقع خلاف بين الفقهاء. هل العيد في الزكاة بالذهب ام بالفضة - [00:18:18](#)

سلط العلماء على قولين. القول الاول العبرة بالاقل من كان عنده اقل القيمتين فتجب عليه الزكاة. وهذا مذهب الامام ابي حنيفة. رحمه الله احفظ عني هذه الفائدة وطلع عليها وكيف ما قاطعت اصبت الامام ابو حنيفة رحمه الله تعالى - [00:18:51](#)

على مسمى في مسائل الزكاة ناصر المساكين الامام ابو حنيفة رحمه الله يسمى في مسائل الزكاة ناصر المساكين. ما معنى ناصر المساكين؟ كل مسألة سئلت فيها عن مذهب الامام ابي حنيفة في الزكاة ترجح مسألة الفقير فرجح مصلحة الفقير - [00:19:19](#)

كل هذا مذهب الامام ابي حنيفة تصب فيما قلت. الا في مسألتين. المثل الاولى مسألة مال المجنون. والمسألة الثانية مسألة مال الصبي. فالام ابو حنيفة رحمه الله لا يوجب الزكاة. في مال غير البالغ في مال الصبي ممكن - [00:19:49](#)

مممكن واحد عنده ولد وحيد ومات ترك له الوف مؤلف وترك له ملايين. فلماذا ابو حنيفة يقول هذا عليه الزكاة قلنا ما عليه زكاة. لماذا؟ لان الطلب لم يجري عليه. وهذا الخلاف قائم على خلافه - [00:20:19](#)

مهم للغاية سيأتينا بكرة مرات وكرات. وهو هذه احفظها. واجعلها من ايديك ستأتينا لتسرع تارة عليها ولنختار القول الراجح بناء على على قول العلماء المحررين المحققين تارة اخرى. هل الزكاة واجبة في - [00:20:39](#)

هذي ام واجبة في الذمة؟ الزكاة واجبة الذمة المال. فمن طرف المال اوجب زكاة في معاني الصبي. وفي مال المجنون ومن قال ان الزكاة واجبة في الذمة. وليس في المال فاسقط الزكاة في مال - [00:21:12](#)

صبية وفي مالي المجنون لان الزكاة واجبة في الذمة وليس في المال اهل العلم هل الزكاة واجبة؟ في الذمة ام هي واجبة؟ في المال؟ وبناء على يقع خلاف في مسائل عديدة. افرداها الامام ابن رجب - [00:21:37](#)

في كتابه تقرير القواعد بضابط كلي. بعد ان ذكر القواعد في اواخر كتابه تقرير القواعد وتحرير الفوائد ذكرها في الضابط الثالث او الرابع فيما اذكر. في اخر الكتاب وبينت في تعليقي عليه فروعا فاتته. ترد الى الخلاف في هذه المسألة - [00:22:07](#)

اقول لما وقع الفرق والبول وكان شاسعا بين قيمة الفضة وقيمة الذهب هذه الايام اخترق اهل العلم هل العبرة في الزكاة الفضة ميتين درعة فضة او خمس مئة وخمسة وتسعين غرام - [00:22:36](#)

او الذهب الذي هو عشرين مثقال الذي يساوي خمسة وثمانين تراب ذهب خالص اربعة وعشرين. او واحد وتسعين غرام. ذهب عيار

واحد وعشرين لما تختلفت الطيبة قلنا اختلف اهل العلم على قولين الاول قول الامام ابي حنيفة قال - [00:23:09](#) العبرة بالادنى الاقل بناء على القاعدة التي عنده اه ومن اجلها سماهم فقهاء ناصر المساكين فقال وذهب الجماهير واهل العلم ان العبرة بالاشهر والاكثر شيوعا بين الناس. الان الاكثر شيوعا في الناس الفضة ام الذهب؟ ذهب الفضة - [00:23:39](#) فلا وزن لها. الفضة لا يفكر فيها احد ولا يوجد احد يدخر فضة. فمن المدخر وهو الذي شاع ساعة بين الناس انما هو الذهب فجماهير اهل العلم يعلقون احكام الزكاة - [00:24:11](#)

بالذهب لا بالفضة. لدلوها وشلوها وانتشارها. ولحفظ الاموال واقتدائها خلافا للفضة التي هجرت وكادت ان تموت. ومن اردع الاقوال ومن الاقوال الشاذة التي ما ينبغي ان نلتفت اليها ولا نشار اليها لولا ان بعض الشذاذ في الافياف - [00:24:31](#) ومن بعض المحسويين على طلب العلم في بلادنا وخارج بلادنا يرون ان الزكاة في الفضة والذهب. ولا عبرة بالاوراق المالية وهذا قول شاذ لا وزن له. ولا يلتفت اليه فاول من حول وضرب الاموال كما ذكر المطريزي في عهد المماليك في زمن جلال الدين عبدالرحمن البلطي - [00:25:01](#)

شيخ الائمة امام الائمة سراج الدين عمر. ومن ذاك الوقت اصبح الناس يتبايعون ويشتررون بالفلوس واصبحت في الفلوس التي لها قيمة والتي حلت محل الذهب والفضة اوجب اهل العلم فيها الزكاة. واوجبوا فيها - [00:25:33](#) الربا يجري فيها الربا. واوجب فيها الحدود من سرق. بقيمة ربع دينار ذكرناه الدينار عشرين مثقال. على ما ذكرنا في النسبة السابقة الان بفضل التفصيل فهناك قوم لا يجيبون الزكاة في الذهب ولا في الفضة - [00:26:02](#)

عقد هنالك اقوام لا يجيبون الزكاة في الاموال التي بلغت نصاب الذهب والفضة. ويوجبون الزكاة في في الذهب والفضة محصورة فيهما. وهذا من الخطأ البين. وبناء عليه تقع وهذه الكارثة يخافون ان يظهروها وان لما يحاطب فيها يصرحون - [00:26:33](#) بامر رهيب خطير جدا وهو انهم لا يعملوا لا يعملون الربا في فيجوز ان تأخذ ان تطرد الف وان يعود عليك الف وخمسائة والفين واكثر موحد لما يتكلم عن زكاة الذهب والفضة اربطه بالربا فهل يجر الربا؟ هل يجر الربا في الماء - [00:27:03](#)

جاءنا ضيف اولادنا من الحبشة. ويفتي بان هناك زكاة في الدينار والدرهم. ويفتي بانه لا ربا. في الدينار والدرهم فيجوز الربا ويسقط الزكاة في في الدينار والذكر اما الذهب فيقول هو الذي جرى عليه الناس قديما. فالخلاصة وانا اتكلم عن - [00:27:35](#) هذا قول شاذ ما انزل الله به من سلطان. فالزكاة والربا تجري في الماء الذي بين ايدينا. قال النبي صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمسة طبقة. خمسة اوسط. اللي قلنا خمسة وستين صح - [00:28:15](#)

الذي عنده اقل من ذلك فليس عليه زكاة ولا فيما دون خمسة ذود صدقة. صدقة زكاة زوج الابل والابل ذكر وانثى. والذكر بعير والانثى ناقة وجمعها نوق. وزاد يدود من فعل اذا - [00:28:42](#)

الانسان امرا عن نفسه فانه زاد عنه. فالنبي قال ولا فيما دون خمسة خمس لود صدقة فمن عنده شخص من الابن فقد دفع عن نفسه معرة الفقر او او ما ينزل به من حاجة في ذلك الزمن. حد زوج - [00:29:12](#)

الفقر عن النفس وبداية الغناء متى يكون؟ من عنده خمس من خمس من الابل. ونحن نشرح كتاب الزكاة لابد ان نتذكر ان المال في ايدي الصحابة الشهير وقليل وثبت في صحيح الامام البخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اشرف الساعة - [00:29:46](#) وليطى الرجل مائة دينار فيظل ساخطا. مائة دينار اذا كان لعلك تجدها في المدينة او لا تجد. في ذاك الوقت كان الناس فقراء وكان المال شحيحا المال عرفه الحافظ بن حجر في فتح الباري ساكت ناطق. ناطق الحيوانات وساكت الاراضي - [00:30:22](#)

اذا وجبت الزكاة في الزرع وفي الابل وكالة الفضة قليلة الفضة كانت موجودة لكن كانت قليلة. وكان الدهر نادرا لم يصح حديث في مقدار زكاة ذهب عشرين مقدار. وانما صح ذلك عن الصحابة واجمع - [00:30:56](#)

دعا اهل العلم على ان عشرين مثقال هو نصاب الزكاة نصاب زكاة الذهب. والتشوه وتعلق نفس بالدينار والدرهم اليوم يقوم مقام تعلق القلوب والنفوس بالقناطر المقلطرة من الذهب والفضة. ومن فرق بينهما فقد اخطأ ووهب - [00:31:26](#) وذل ما للناس في زمن الاصحاب والله تعالى عليهم انما كان بالاغراض المعاوضة اذ كان المال شحيحا. ومن ها هنا نبداً بوجوب نسب

ما يأتينا من كلام الامام النووي بوجوب زكاة عروض التجارة - [00:32:07](#)

فالقول الراجح وجوب زكاة عروض التجارة وخالف بذلك داوود الظاهري وابن حزم والشوكاني وجمع لكن الراجح وجوب الزكاة ما ضرب الدينار والدرهم في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولا في زمن ابي بكر. وقيل على رواية ضعيفة ان اول من ضرب -

[00:32:37](#)

دينار والدرهم عمر. والراجح ان اول من ضرب الدينار والدرهم انما هو في زمن الامويين في زمن هشام بن عبد الملك وكان الميعاد يتبايعون بالدينار والدرهم الرومي والبيزنطي. الرومي البيزنطي والفارسي. الدينار - [00:33:00](#)
ولد الحلال والحرام في طريقة المعاملة لا يتعلق بذات الدينار والدرهم لا يوجد حلال وحرام يتعلق بهذه القطعة. انما العبرة بكسبها. لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن اربع وذكر الرابعة فقال صلى الله عليه وسلم وعن ما له من اين احتسبه فيما انفق.

فالعبرة بهذا الكذب لو - [00:33:21](#)

كانت هذه حرامة لوجب تمزيقها ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن روعة المال. العبرة بطريقة كسبها ومعرفة وهذا يغلق بابا كبيرا من ابواب الشيطان لما يوسوس لبعض اوليائه فيقول لهم بجهل - [00:33:51](#)

وخلاف الحقيقة جميع الاموال من بنوك ربويات وكل المال حرام فلا تتواضع على الحرام والغوا لطفي الحرام وقد صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قال فتنة امة المال فالمال فتنة قلة وكثرة ولم - [00:34:11](#)

كما قال يأتي على امتي زمان لا يبالي احدهم اصاب المال من حلال ام من حرام العبرة بالمال طريقة الكسب لذا مال زمن الصحابة الذي كان بين ايديهم هو ليس من - [00:34:31](#)

ضرب المسلمين فالحلال الحرمة لا تتعلق بالذات بقطعة الحلال والحرام. وانما تتعلق بطريقة كسبها تتعلق بطريقة كسبها. فالصحابه رضي الله تعالى عنهم كانوا يتعاملون بالدينار والدرهم المضروبين عند الروم الفرس - [00:34:51](#)

ولم يضرب النبي صلى الله عليه وسلم الدينار والدرهم في زمن. قال ولا في ما دون خمس خمس صدقة لو سألنا سؤال قل كم من الشياه يعاني الابل وقع خلاف اقلها ثمانية واكثرها اثني عشر. والمتوسط كل عشرة من الشياه - [00:35:14](#)

خذ عشرة من الشياه تعادل قبلها واحدا ولا في خمسة قلنا خمس مذكر ذود ناقة وليست بغيرا والحكم في البعير والناقة. حكم واحد ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم - [00:35:49](#)

ولا فيما دون خمس اواق اوقية اوقية من الحبوب او من التمر وعلى عادة مسلم اخر ما يبين ما هو الوراث ما هو المراد ايش؟ فاتي بالحديث جابر ابن عبد الله وانفرد به - [00:36:16](#)

شيخ البخاري فذكر حديث وليس خمر دون خمس عواقب من الورق. والورق هو الفضة كما قلنا تابعنا عبد الملك جمع اهل العلم وقرروا ان كل عشرة كل عشرة دراهم تعادل سبعة مثاقيل. والخلاصة ان الميتين درهم تساوي ايضا خمسمية وخمسة خمسة -

[00:36:47](#)

ستين غرام من الذهب. ويأتينا ان شاء الله تعالى في اه شرح بيان مفصل عم بيساوي سبعة اعشار من المثلقال. وسبعة اعشار يساوي اثنين وتسع مئة وخمسة وسبعين في الف - [00:37:27](#)

والميتين دول حرام ضرب اثنين تسعمية وخمسة وسبعين غرام. تكون النتيجة عندنا خمسمية وخمس تسعين غرام وهذا هو المثلقال المعتبر في في زكاة الفضة. هذا الحديث بهذا النفض على عادة مسلم انه لا يعيد - [00:37:47](#)

في صحيحه ولو يكرره ولكنه فيما يأتي من طرق كرر لفظه والتكرار وقع بعد فارق والبيان وقع بعد التكرار. فاضطر مسلم ان يكرر لفظه مرة اخرى ويأتينا بيان ذلك لما نقرأ طرق ونسمع طرق حديث ابي سعيد وكنا حديث ابي سعيد حديث متفق - [00:38:17](#)

علي تسمع الطريق الثاني قال الامام مسلم رحمه الله تعالى وحدثنا محمد بن ربح بن المهاجر قال اخبرنا حاء وحدثني عمرو الناقد قال حدثنا عبد الله بن ادريس كلاهما عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن يحيى بهذا الاسناد مثله - [00:38:49](#)

اذا هذا الحديث اه رواه مسلم عن اه محمد بن ربح بن المهاجر التوجيه المصري عن شيخه الليث ابن اه وهو فقيه اهل مصر. الذي

قائد عام لو اجتمع الليل مع ما لك لباع الليث مالكا في من يزيد. ولكن ضيعه اصحابه - 00:39:09

فاله الاكرم عالما قيض له تلاميذ يحفظون فقهه. فالتلاميذ هم امتداد للشيخ بطاقات قديمة. قال من مدح شيخه مدح نفسه للشيخ.

ثم قال حا حدثنا عمرو بن محمد بن بكير الناقد البغدادي. حدثنا عبدالله بن ادريس الاول - 00:39:41

الكوفي ان يحيى ابن سعيد. عن عمرو بن عمرو ابن يحيى بهذا الاسناد مثله قالوا مثله شو يعني مثله؟ مثل اللفظ السابق. مثله مثل

ابو السابق المراد عن عمرو ابن يحيى عن ابيه عن ابي سعيد. انظروا للاسناد السابق. انظر الى الاسناد - 00:40:16

الو سناد السابق عمرو ابن يحيى عن ابيه. وهنا عمرو بن يحيى بهذا الاسماء. عمرو ابن يحيى عن ابيه ثم هنا يحيى بن سعيد رواه

عمرو ابن يحيى والذي رواه عنابر بن يحيى في الاسناد السابق من هو؟ سفيان بن عيينة. ما مراد الامام مسلم - 00:40:44

في هذا الاسناد بيان متابعة سفيان ابن عيينة سفيان ابن عيينة رواه عن عمرو ابن يحيى عن ابيه عن ابي سعيد. وهنا رواه يحيى ابن

سعيد كان عمرو بن يحيى فمراد مسلم ان ابن عويينة لم ينفرد بهذا الاسناد وانما رواه - 00:41:09

عن آ عمرو بن يحيى عمرو بن يحيى ايضا يحيى بن سعيد الانصاري. نأتي الاسناد الذي قال الامام مسلم اللفظ الذي معنا فيه تقديم

تأخير. يعني اللفظ المطلوب منا الان لفظ - 00:41:37

الليث بيت ابن سعد اخرجه الامام النسائي برقم الفين واربعمئة وستة الفين واربعمئة وستة وستين. في للامام النسائي قال اخبرنا

عيسى ابن حماد ان دعنا الليل عم يحيى بن سعيد عن عمرو بن يحيى بن عمر عن ابيه عن ابي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه ان

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - 00:41:57

ليس فيما دون خمسة زوج صدقة. وليس فيما دون خمسة اواق صدقة. وليس فيهما دون خمسة او صدقة. الحديث هو هو لكن

بتقديم لكن بتقديم وتأخير. نأتي للاسناد الذي بعده قال الامام مسلم رحمه الله - 00:42:27

الله تعالى وحدثنا محمد بن رافع قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني عمرو ابن يحيى ابن ابن عمارة عن ابي

يحيى ابن عمارة عن ابيه يحيى ابن عمارة قال سمعت ابا سعيد الخدري يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول و اشار

النبي صلى الله عليه وسلم - 00:42:47

سلم بكفه بخمس اصابعه ثم ذكر بمثل حديث ابن عيينة. ثم ذكروا بمثل حديث ابن ابيمة. طيب هذا الاسناد الذي معنا سباعي وفيه

لماذا ساقه الامام مسلم؟ لماذا؟ متابعة ابن - 00:43:09

عبد الملك جريج ابن جريج الاموي المكي لمن؟ لسفيان ابن لكن ماذا زاد كما ذكر النبي ليس فيما دون خمسة رسل ليس في ما

دون خمس ذود اشار الخمس بيد صلى الله عليه وسلم. انظروا الى علماء الحديث ما تركوا قوما - 00:43:29

او فعلا فعله النبي صلى الله عليه وسلم الا وذكره. فالرواية التي معنا رواية ابن جريج عبد الملك قال لما ذكر النبي الخمس في الاشياء

الثلاثة في الحديث كان يشير باصابعه الخمس - 00:44:01

يقول خمس ويشير. يتكلم ويشير بالخمس. هكذا تعالى رسول الله صلى الله عليه وسلم خالص سمعت رسول الله يقول و اشار النبي

بكفه بخمس اصابع. طبعاً و اشار بكفه بخمس اصابع بخمس اصابعه. هذا ليست قوة ابو سعيد. هذه قول - 00:44:21

صورة من رواه عن ابي سعيد. ثم ذكر ثم ذكر بمثل حديث ابن عيينة الحديث ابن جريج من الذي روى عن ابن جريج؟ تلميذه من هو

تلميذه عبد الرزاق ابن همام. صنعان. صنعان بالنسبة لمن؟ لصنعاء. صنعاء اليمن - 00:44:54

عبد الرزاق ابن همام الصنعاني رواه عن ابن جريج. والحديث في مصنف عبد الرزاق برقم سبع الاف واربع مئة وثمانين. ونقضه و اشار

النبي بكفه بخمس اصابعه. ليس فيما دون خمسة اواق صدقة - 00:45:21

وليس فيما دون خمسة اوسق صدقة. وليس فيما دون خمس دول صدقة قال ابن دريش عند عبد الرزاق قال عبد الرزاق قال ابن

جريج يعني خمس من الابل يعني عبد الرزاق ذكر الحديث عن طريق ابن جريج بسنده الى ابي سعيد الخدري وزاد - 00:45:41

ما ما شرحه ابن جريج فقال الذود هو الابل. الزوج هو الابل طيب نأتي للحديث الذي بعده قال الامام مسلم رحمه الله تعالى وحدثني

ابو كامل فضيل ابن حسين الجحدري قال حدثنا بشر يعني - 00:46:13

المفضل قال حدثنا عمارة ابن غزية عن يحيى ابن عمارة قال سمعت ابا سعيد الخضري يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمسة اوسق صدقة وليس فيما دون خمس اواق صدقة - [00:46:39](#)

هذا الحديث لفظ الحديث الاول الذي افتتح به الباب ولكن هنالك تقديم وتأخير في اخر فقه الليل منه. وليس فيما دون خمس زوج صدقة. في اللفظ الاول كانت هي اخر قطعة من الحديث. وفي هذا اللفظ كانت هي القطعة رقم اثنين والثالثة - [00:46:59](#)

وليس فيما دون خمس اواق صدقة. هذا سند خماسي. وفيه متابعة عمارة ابن غزية. لعمر بن يحيى وما زال لفوق هنالك باب مقفورة وصحيحة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم توضح المراد. ووضع في - [00:47:19](#)

توضيح المراد وهم ووقع فيه خلاف. وهذا الخلاف وقع على سفيان ثوري رحمه الله تعالى. نسمع قال رحمه الله تعالى وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة البصري اي نعم اي قلنا الجحدري - [00:47:51](#)

ييشر بالمفضل قلنا دائما ونود في قابض الايام ان نركض قليلا في الشرح لماذا قال يعني ابن يعني ليس شيخه ما قال من المفضل. واخذه من غيره. فقال ابن المفضل - [00:48:21](#)

سحق الرقاشي البصري وعمار بن غزية المازني ويحيى ابوه وسبق. هاتف الاستاذ الذي بعده قال الله وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعمر الناقد وزهير بن حرب قالوا حدثنا وكيع عن سفيان عن اسماعيل ابن امية عن محمد ابن يحيى - [00:48:41](#)

بني حبان عن يحيى بن عمار عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمسة اوساخ من تمر ولا حب صدقة. ما اجمل هذه اللفظة! خمسة من ايش - [00:49:01](#)

الوسط يختلف باختلاف المادة. حجمها يختلف باختلاف موادها خمسة اوساق قال من حب من تمر ولا حد سبق الدون. اذا هذا الحديث يفيد بلفظه ان الخمس خمسة اغسطس خمسمية وخمسة وتسعين كيلو - [00:49:21](#)

في هذا الدعم. في لفظة اخرى تأتينا بعد قليل لنستفيد منها شيئا زائدا ونحتاج ان نتذكره في الابحاث القادمة كتاب الزكاة. هذا عن مشايخه الثلاثة ابو بكر بشيب الذي اكثر من اخراجه عن اخرجه مسلم عن ابي - [00:49:53](#)

ابن ابي شيبة الف وخمس مئة واربعين وعمر بن محمد بن بكير الناقد البغدادي وزهير ابن حرب ابن تائر. كلهم قالوا جدتنا وكيع بن الجراح الرواسي. وكيع يروي عن سفيان الثوري - [00:50:23](#)

سفيان ثوري عن اسماعيل ابن امية ابن عمرو ابن سعيد الاموي المكي عن محمد ابن يحيى المادني عن يحيى ابن عمار قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمسة اوساق من تمر ولا حد صدقة. نعلق على هذا المتن في - [00:50:43](#)

بداية درسنا القادم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. انا اتلقى معلومات عنا خدمة. مول المؤذن. جزاك الله خير اشهد ان لا ونشهد ان حي على الصلاة - [00:51:03](#)

اخر يقول اشارة النبي صلى الله عليه وسلم بكفه تدل على ان الاشارات آ كانت قليلة. نعم. والعرب تعتبر ان كثرة الاشارة للخطاب على متى وادم بلاغة الانسان البليغ يعبر بلسانه عما يختلج قلبه. بلسان - [00:53:43](#)

عريبا ولكن لا بأس من الاشارة كما ورد في الحديث. هل هنالك زكاة معادن سميينة مثل الماس والياقوت والزمرد وما شابه لا. ان ده اللي اتخذت بالتجارة. عروض تجارة تزكى. واما اذا اخذت الزينة فلا تزكى - [00:55:41](#)

زكاة مسائل كثيرة وربطت في الزكاة لن اجيب عليها ستأتينا مفصلة قادمة. باء القادمة تعجل اخوة فساد والاشياء تأتينا مفصلة نحن الان نحتاج الى قرابة السنة ونحن نشرح كتاب الزكاة - [00:56:11](#)

عند الامام مسلم. تعرف الجواب بك تعرف كيف جاء الوجوب او عدم الوجوب لماذا اختلط اهل العلم في هذه المثال؟ من الاشكالات التي وقعت استشكالات اولاً اسئلة تحتاج الى ضبط معادلة زكاة الذهب متى يكون اذا كان العيار ثممنطعش - [00:56:31](#)

مثلا هذا يحتاج الى معادلة. واحد الاخوة جزاه الله خيرا يقترح لو تتم طباعة النسب في الزكاة وتوزيعها على الاخوة الدرس القادم اذا استعد بعض الاخوة بذلك فلا حرج. ما عندي حرج اكتب اه قائمة يسيرة - [00:56:58](#)

واذكر فيها الوزن المعاصر. وذكرت ان زكاة الذهب اه اربعة وعشرين خمسة وثمانين. وفي عيار واحد وتسعين قلت واحد وتسعين.

والصواب سبعة وتسعين. الصواب سبعة وايضا ساذكر هذا ان شاء الله في اه درسنا القادم. من الاسئلة المهمة - [00:57:15](#)

التي يحتاجها كثير من الناس. آآ فلوس التجارة مع شخص يعطينا ارباح عليها. واحد عنده مال مشغله عند اخر اذا بلغوا الذكاء نصاب الزكاة تمن خمسة وتمانين غرام ذهب وخالص - [00:57:45](#)

عن الشيء اليسير كما سيأتينا في شرح الامام النووي. يعني لو مثلا بلغ النصاب الا عشر دنانير خمس دنانير وهذا معطوى عنه اتجد الزكاة في رأس المال؟ والمال الذي تأخذه ربحا ان انفقته فلا شيء عليك - [00:58:02](#)

وان حبسته فيضاف لاصل المال. والزكاة تجب في الربح واصل المال اجيب عنها ان شاء الله في درس الفجر غدا. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله باقي كم؟ خمس دقائق طيب - [00:58:22](#)

الاخ يقول المال الذي بلغ عليه الحول مهما كان الرقم. هل يجب عليه الزكاة اتنين ونص بالمئة؟ نعم. هي عن عنها في كتاب عمرو ابن حزم بربع العشر. الزكاة تجب - [00:58:52](#)

بنسبة ربع العشر. ربع العشر كم؟ اثنين ونص بالمئة. تقسيم. اثنين ونص في المئة. تقسيم اربعين جزاكم الله خير - [00:59:12](#)